

تسهيل للولوج للمضمون الذي تم إنشاؤه بالمرسوم الملكي 2020/463، في 14 مارس و الذي بموجبه تم الإعلان عن حالة الإنذار للسيطرة على الوضع الصحي الناجم عن الفيروس كورونا ل

14 مارس، حيث تمت الموافقة من طرف الحكومة على المرسوم 2020/463 المؤرخ ب 14 من أجل منع انتشار COVID-19 مارس، معلنة حالة تأهب لاحتواء الأزمة الصحية التي تسببها الفيروس.

فيما يلي ملخص لبعض أهم الإرشادات التي يجب اتباعها والتي قد تكون مفيدة للأشخاص الذين يجدون صعوبة للوصول إلى معلومات محددة

أولاً: حالة الإنذار تعم جميع مناطق الدولة الاسبانية

ثانياً: رجال السلطة بما فيهم ، شرطة محلية، شرطة وطنية، حرس مدني تخول لهم كامل السلطة للسهر على حسن سير حالة الإنذار و ذلك بمنع أي خدمات أو أنشطة محظورة خلال هذه الفترة

ثالثاً: المواطن من واجبه التعاون و عدم عرقلة عمل رجال السلطة أثناء القيام بمهامهم

خلال فترة الإنذار تقييد حرية تنقل الأشخاص، يمكن فقط استعمال الطرق أو الأماكن لأداء الأنشطة التالية

اقتناء الأدوية، الأغذية و الضروريات الأساسية -

تقديم المساعدة في المرافق الصحية -

الذهاب إلى العمل و العودة منه -

مساعدة و رعاية المسنين و القاصرين و الأشخاص المعرضين للخطر بشكل خاص -

لقضاء أغراض في المؤسسات البنكية أو شركات التأمين -

بسبب قوة قاهرة أو حالة احتياج قصوى (موت أحد من الأهل لا قدر الله مثلا) -

أي نشاط آخر مماثل ينبغي القيام به بشكل فردي، ما عدا الأشخاص ذوي الإعاقة -